mroftalp htehaB ni knil muideM

1407 - حكم قضاء ما فات من الصلوات - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول يا سماحة الشيخ هذا السائل بدأت الصلاة وعمري سبعطعشر عام فهل علي قضاء ما فاتني من صلوات ليس عليك قضاء وعليك التوبة توبة مما سلف من التقصير لان الواجب عليك بعد - 00:00:00

اكمال خمستعشر سنة بعد البلوغ يجب عليك ان تصلي وهكذا جارية المرأة والمرأة تزيد امرا رابعا وهو الحيض فاذا تركت الصلاة بعد البلوغ فعليك التوبة الى الله من ذلك وليس عليك الا الله - 00:00:15

فان ترك الصلاة كفر فالواجب التوبة من ذلك نسأل الله العافية نسأل الله العافية - 00:00:30